

تحرك عاجل

حكم بالسجن على منتج سينيمائي بعد محاكمة جائزة

صدر حكم بالسجن لمدة ثماني سنوات على الكاتب والمنتج السينيمائي الإيراني مصطفى عزيزي، المقيم بصفة دائمة في كندا. وقد أُدين بتهم مُبهمة وفضفاضة تتعلق بأمن الدولة بسبب ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير، بما في ذلك النشر على موقع "فيسبوك".

مصطفى عزيزي، هو الرئيس السابق لفرع إيران من "الاتحاد الدولي لأفلام الرسوم المتحركة"، وصدر ضده حكم بالسجن ثماني سنوات من الدائرة 15 في المحكمة الثورية في طهران، ويشمل الحكم خمس سنوات بتهمة "التجمع والتواطؤ ضد الأمن القومي"، وستين بتهمة "إهانة المرشد الأعلى للجمهورية الإيرانية"، وسنة واحدة بتهمة "تشر دعاية مناهضة للنظام". وجاء الحكم إثر محاكمة جائزة يوم 1 يونيو/حزيران 2015، لم تستغرق سوى ساعات قليلة واستندت إلى أدلة جمعها مسؤولو الحرس الثوري خلال 33 يوماً أمضاها مصطفى عزيزي محتجزاً في زنزانه إنفرادية في القسم 12 بسجن إفين في طهران، دون السماح له بالاتصال بأسرته أو محاميه. ولا يزال الاستئناف المقدم للطعن في الحكم منظوراً أمام الدائرة 54 من محكمة الاستئناف الثورية.

ويُحتجز مصطفى عزيزي حالياً في القسم 8 بسجن إفين. وقد أُخبر ابنه خلال المحاكمة أن النيابة قد أدرجت ضمن "الأدلة" نسختين على الأقل من مواد نشرها على صفحته بموقع "فيسبوك"، وإحداها عبارة عن صورة يظهر فيها مصطفى عزيزي وقد حلق شعره تضامناً مع الأشخاص الذين حُلق شعرهم عنوةً بعد واقعة سجن إفين في إبريل/نيسان 2014، عندما تعرض بعض نزلاء السجن لمعاملة وحشية ولاعتداءات دائبة على أيدي مسؤولي الأمن. أما المادة الثانية فهي صورة لمصطفى عزيزي خلال مسيرة الكبرياء في تورنتو بكندا. ويعاني مصطفى عزيزي من مشاكل صحية سابقة على الاعتقال، من بينها الربو والإكزيما، والروماتيزم، وارتفاع نسبة السكر في الدم. ويتسم القسم 8 في سجن إفين بالاحتفاظ الشديد وسوء التهوية، حيث الزنازين قذرة وتعج بالحشرات وتفتقر إلى مرافق النوم والمرافق الصحية الملائمة.

يُرجى كتابة مناشدات فوراً باللغة الفارسية أو العربية أو الإنجليزية أو بلغة بلدك، تتضمن النقاط التالية:

- مطالبة السلطات الإيرانية بالإفراج عن مصطفى عزيزي فوراً ودون قيد أو شرط، حيث إنه محتجزٌ دونما سبب سوى ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير، بما في ذلك عن طريق النشر على موقع "فيسبوك"؛

- حث السلطات على إلغاء قرار الإدانة والحكم الصادر ضد مصطفى عزيزي؛
- تذكير السلطات بأن "القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء" الصادرة عن الأمم المتحدة تقتضي بأن تكون جميع مرافق الإقامة في السجون، بما في ذلك مرافق النوم، متماشيةً مع جميع المتطلبات الصحية.

ويُرجى إرسال المناشدات قبل يوم 25 سبتمبر/أيلول 2015 إلى كل من:

المرشد الأعلى لجمهورية إيران الإسلامية

سماحة المرشد الأعلى / آية الله علي خامنئي

مكتب المرشد الأعلى

شارع الجمهورية الإسلامية

نهاية شارع الشهيد كشفار دوست

طهران، جمهورية إيران الإسلامية

البريد الإلكتروني: من خلال الموقع (<http://www.leader.ir/langs/en/index.php?p=suggest>)

تويتر: @khamenei_ir (باللغة الإنجليزية)

@khamenei_es (باللغة الإسبانية)

رئيس السلطة القضائية

سماحة / آية الله صادق لاريجاني

مكتب العلاقات العامة

رقم 4 تقاطع شارع عزيزي وباستير

شارع والي عصر

طهران، جمهورية إيران الإسلامية

البريد الإلكتروني: info@humanrights-iran.ir

وُترسل نسخ من المناشدات إلى:

رئيس جمهورية إيران الإسلامية

فخامة الرئيس / حسن روحاني

رئاسة الجمهورية

شارع باستير، ميدان باستير
طهران، جمهورية إيران الإسلامية
البريد الإلكتروني: media@rouhani.ir
تويتر: @HassanRouhani (بالإنجليزية) @Rouhani_ir (بالفارسية)

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك. ويُرجى إدراج العناوين الدبلوماسية المحلية الواردة أدناه على النحو التالي:

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

هذا هو التحديث الأول للتحرك العاجل رقم: UA 117/15. لمزيد من التفاصيل، انظر:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde13/1745/2015/en/>

تحرك عاجل

حكم بالسجن على منتج سينيمائي بعد محاكمة جائزة

معلومات إضافية

ظل مصطفى عزيزي محتجزاً في سجن إفين منذ 1 فبراير/شباط 2015، عندما استدعي إلى مكتب النيابة في ذلك السجن. وكان مصطفى عزيزي، الذي يقيم بصفة دائمة في كندا، قد سافر إلى إيران في أواخر ديسمبر/كانون الأول 2014 لرؤية والده المريض والنظر في إمكان عودته إلى إيران. وقد ألغى مصطفى عزيزي صفحاته على شبكات التواصل الاجتماعي قبل وصوله إلى إيران.

وكان حسن قشقوي، نائب وزير الخارجية الإيراني للشؤون القنصلية والبرلمانية وشؤون المغتربين الإيرانيين قد أعلن، في نوفمبر/تشرين الثاني 2013، عن تشكيل لجنة في وزارة الاستخبارات الإيرانية لتشجيع عودة الإيرانيين الذين يعيشون في الخارج، وذلك حسب الوعود الانتخابية للرئيس حسن روحاني. وربط قشقوي بين عدم الرغبة في العودة لدى المغتربين الإيرانيين و"الرسائل المثيرة للمخاوف التي تبثها جماعات المعارضة في الخارج"، وقال إن "كثيراً من هذه المخاوف هي مجرد وساوس لا تستند إلى أي أساس". وفي أغسطس/آب من العام نفسه، قال محمود علوي، وزير الاستخبارات الإيرانية، "نحن نضمن لأي شخص لم يرتكب جريمة أنه لن يواجه مشاكل [لدى العودة إلى البلاد]". وقبل ذلك، كان غلام حسين محسني، الناطق باسم السلطة القضائية، قد صرّح في يوليو/تموز 2013 بأن "القضاء الإيراني لا يمنع أي إيراني لم يرتكب جريمة من دخول البلاد... وفي غير ذلك من الحالات، فسوف يتم النظر في الاتهامات الموجهة إلى الأشخاص بمجرد دخولهم البلاد".

ومنذ تولي الرئيس روحاني منصبه، في أغسطس/آب 2013، تعرض كثير من الأفراد ذوي الجنسية المزدوجة أو المتمتعين بحق الإقامة في دول أجنبية للاحتجاز أو السجن بعد عودتهم إلى إيران. ومن بين هؤلاء، على سبيل المثال لا الحصر، غنجة قوامي، الناشطة الإيرانية البريطانية في مجال حقوق المرأة؛ وحامد باباي، طالب الدكتوراه في جامعة لياج في بلجيكا؛ والصحفيين صادق عربسورخي وسراج الدين ميردامادي وحسين نوراني نجاد.

وكانت إحدى المواد التي نشرها مصطفى عزيزي على موقع "فيسبوك"، وقُدمت ضمن "الأدلة" ضده، قد جاءت بعد أن تعرض عدد من السجناء في سجن إفين لمعاملة وحشية واعتداءات دائبة على أيدي مسؤولي الأمن الذين كانوا في الظاهر يجرون تفتيشاً للزنازين. ووفقاً لمعلومات مستقاة من رسائل مفتوحة وجهها سجناء ومن بعض أهالي السجناء الذين سُمح لهم لاحقاً بزيارة ذويهم، فقد ظل عدد كبير من مسؤولي الأمن يعتدون على السجناء طيلة ساعات عدّة بعد

أن داهموا القسم 350 من السجن في ساعة مبكرة من صباح يوم 17 إبريل/نيسان 2014. وفي أعقاب ذلك، لم يحصل بعض المصابين على رعاية طبية، بالرغم من إصاباتهم، بل تعرضوا لحلق شعر رؤوسهم وذقونهم عنوةً ووضَعوا في زنازين انفرادية. لمزيد من التفاصيل، انظر وثيقة منظمة العفو الدولية المعنونة "العدالة كلمة غريبة: إساءة معاملة السجناء السياسيين في سجن إفين" (رقم الوثيقة: MDE 13/023/2014)، 15 مايو/أيار 2014، متاحة على الموقع: <https://www.amnesty.org/en/documents/mde13/023/2014/en/>

ويُذكر أن قانون العقوبات لجمهورية إيران الإسلامية، الصادر في مايو/أيار 2013، ينص بعبارات مبهمة على "جرائم" مثل "نشر دعاية مناهضة للنظام" و"إثارة القلق في أذهان الجماهير"، و"إهانة المقدسات الإسلامية"، و"التشهير بمسؤولي الدولة". وكثيراً ما تُستخدم هذه "الجرائم" غير المحددة بدقة من أجل تقييد الممارسة السلمية للحق في حرية التعبير. وتمثل هذه القوانين والممارسات انتهاكاً لالتزامات إيران بموجب المواد 18 و19 و21 و22 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، الذي انضمت إليه إيران كدولة طرف، حيث تكفل هذه المواد حرية الفكر والتعبير والتجمع وتكوين الجمعيات.

وتتص المادة 10 من "القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء" الصادرة عن الأمم المتحدة على أن "تُوفر لجميع الغرف المعدة لاستخدام المسجونين، ولا سيما حجرات النوم ليلاً، جميع المتطلبات الصحية، مع الحرص على مراعاة الظروف المناخية، وخصوصاً من حيث حجم الهواء والمساحة الدنيا المخصصة لكل سجين والإضاءة والتدفئة والتهوية". وبناءً على ذلك، فإن ظروف الاكتظاظ الشديد والبيئة غير الصحية والافتقار إلى مرافق النوم، فضلاً عن طول المدة التي يقضيها السجناء في ظل هذه الظروف، قد تُعد نوعاً من المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، المخالفة للمادة 7 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" التي تحظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.

الاسم: مصطفى عزيزي

النوع: ذكر